

# قرار محكمة النقض

رقم 1/59

الصادر بتاريخ 30 يناير 2024

في الملف المدني رقم 2023/1/1/3326

طعن بالنقض - قيمة النزاع - أثرها.

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بناء على المقال المودع بتاريخ 2023/7/26 من طرف الطالبة بواسطة نائبة المدكور، الرامي إلى نقض الأمر عدد 303 الصادر عن الرئيس الأول لمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء بالنيابة بتاريخ 2023/6/22 في الملف عدد 2023/1120/285.

وبناء على باقي مستندات الملف.

وبناء على قانون المسطرة المدنية المؤرخ في 28 شتنبر 1974.

وبناء على الأمر بالتخلي والإبلاغ الصادر بتاريخ 2023/12/25.

وبناء على الإعلام بتعيين القضية في الجلسة العلنية المنعقدة بتاريخ 2024/01/30.

وبناء على المناداة على الطرفين ومن ينوب عنهما وعدم حضورهم.

وبعد تلاوة التقرير من طرف المستشار المقرر السيد عبد السلام بنزوع وتقديم المحامي العام

السيد عمر الدهراوي مستنجات النيابة العامة،  
وبعد المداولة طبقا للقانون.

حيث يستفاد من مستندات الملف، أنه بتاريخ 2023/5/30 طعنت شركة (ر) أمام الرئيس الأول

لمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء في مقرر المصادقة على بيان الحساب الصادر عن نقيب هيئة

المحامين بها بتاريخ 2023/4/25 في الملف عدد 330 ت ح 2023 بتحديد الأتعاب والمصاريف المستحقة

للأستاذ (ي.ف.ف) في مبلغ 7560 درهما، مقابل نيابته عنها وسلوكه لفائدتها الإجراءات المضمنة

بالمقرر، استنادا إلى أن ما توصلت به لا يشير إلى إمكانية الطعن داخل أجل ثلاثة أشهر، ملتزمة إلغاء

مقرر النقيب، وأصدر نائب الرئيس الأول أمره بتأييد المقرر المستأنف، وهو الأمر المطعون فيه

بالنقض من الطاعة أعلاه.

في الشكل:

حيث إنه بمقتضى الفصل 353 من قانون المسطرة المدنية، فإن محكمة النقض تختص بالبت

في الطعن بالنقض ضد الأحكام الانتهائية التي تصدرها جميع محاكم المملكة باستثناء الطلبات التي

تقل قيمتها عن عشرين ألف درهم. ولما كان الطلب الصادر بشأنه الأمر المطعون فيه حدد الأتعاب المطلوبة في مبلغ 7560 درهما، وهو مبلغ تقل قيمته عن النصاب المشترط في الفصل المذكور، فإن طلب الطعن بالنقض غير مقبول.

لهذه الأسباب

قضت المحكمة بعدم قبول الطلب وتحميل صاحبه الصائر.

وبه صدر القرار وتلي بالجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه، بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض بالرباط. وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من السادة: محمد ناجي شعيب رئيس الغرفة - رئيسا. والمستشارين: عبد السلام بنزروع - عضوا مقررا. وسعاد سحتوت، وعبد الحفيظ مشماشي، وبنسالم أوديغا - أعضاء. وبمحضر المحامي العام السيد عمر الدهراوي وبمساعدة كاتبة الضبط السيدة بشرى راجي.



المملكة المغربية  
الجلس الأعلى للسلطة القضائية  
محكمة النقض